

## 70 شرح الجوهرة النقية في القواعد الفقهية للشيخ عبد الرحمن

### الودعاني - مراجعة لما سبق

عبدالرحمن الودعاني

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آل محمد وصحبه أجمعين من بعد اهالي اليوم ان شاء الله مراجعة لهذا

الكتاب الجوهرة النقية في القواعد الفقهية الشيخ عبد الرحمن الودعاني - 00:00:05

كنا انتهينا ولله الحمد من القاعدة الخامسة والصفحة الأخيرة يعني الشيخ وضع ملخص لهذه القواعد سنقرأ في هذه القواعد نحاول ان

ايش ؟ نذكر القواعد التي اخذناها خلال الايام الماضية وآآآ - 00:00:24

يعني نشرب انا اعدت بعض الامثلة ان شاء الله نرى نحاول نطبق نشووف هذه المسألة تقع تحت اي قاعدة وكيف الحكم فيها من باب

انه نفهم يعني هذه القواعد ونستفيد منها ان شاء الله - 00:00:45

يا شيخ حفظه الله ملخص القواعد الفقهية تعريف القاعدة الفقهية حكم شرعي فقهى اغلبى يؤخذ منه احكام جزئيات كثيرة مثل ما

ذكرنا ان هذه القاعدة الفقهية ان هي عبارة عن حكم. وهذا الحكم شرعي - 00:01:05

اغلبى الفقه او وجوه فقهى اذا بالمسائل الفقهية وانه اغلبى اي اغلبى اي انه يعني في الغالب وقد توجد بعض الايام ؟ الاستثناءات

يعني بعض المسائل التي يفترض انها تقع تحت هذه القواعد لكن تخرج منها - 00:01:24

يؤخذ منه احكام جزئيات كثيرة اذا القواعد الفقهية تريح اه طالب العلم اذا فهم هذا قواعد قد ما يضطر يعني انه يفهم او يحفظ

مسائل كثيرة لانه فهم القواعد فاي مثاله يحاول يعني عندما يسأل اي سؤال ممكن ايش ؟ يربطها باي قاعدة - 00:01:46

ويجد الجواب باذن الله ثم قال حفظه الله القواعد الفقهية الكبرى المشهورة خمس قواعد القاعدة الاولى الامور بمقاصدها ويتفرع

منها ثلاثة قواعد لا ثواب الا بنية. النية شرط من صحة الاعمال العبرة في العقود بالمقاصد والمعانى - 00:02:09

لعن اللفاظ والمبادئ القاعدة الاولى ذكرناها سابقا ان الامور من مقاصدها اي ان اه النية تعتبر في الامر من ناحية اه اذا كان من

العبادات كصحة او عدم صحة - 00:02:34

ومن العقود اه ما هو اي عقد يعني شسمه آآآ مثلا زوجته على سبيل المثال اذهبى الى اهلك ممكن يقصد بها اذهبى زوري اهلش ممكن

يقولها يعني معناها طلاق مثلا - 00:03:06

هذا يرجع فيها الى النية اه والدليل كما ذكرنا حديث انما الاعمال بالنيات الحديث العظيم المشهور وذكر مصنف القواعد الجزئية لا

ثواب الا بنية لا ثواب الا بنية على سبيل المثال انسان ما اكل ولا شرب ولا جامع ولا استقاء - 00:03:30

من الفجر الى غروب الشمس. ها لكن بيسأله ليش سويت كذا؟ والله مثلا انا عندي فحوصات ها ما فهمت او ابغى اخفف وزني

قال له ثوب. لان ماء لا بد من النية. نية الصوم. نعم نية الصوم - 00:03:55

لا انت عطيتها لمن ؟ لا يعني انت رأيت مثلا فقير؟ اه هي هذه النية انت انا رأيت الان فقير اعطيه انت نويت انك تعطي الصدقة صح

ولا لا؟ هي هذى النية ما يعني النية من اسهل ما يكون - 00:04:20

ما حاجة انا افکر فيها في راسي واعصر عقلي انا انت الحين مريت حصلت فقير انسان فقير عرضه اخرجت ايش خمسة ريال من

جيبيك اذا انت ايش ؟ نيتك انك تتصدق به صح ولا لا - 00:04:39

لكن مثلا عطيت ناصر عشرة ريال وانت على نيتك انه ايش بكرة يعني اه يرجع لك اياها انا بروح اشتري اغراض ونتا تعرف انه رجال

موظف ومقتدر وكذا طلبها منك الا ايش - 00:04:56

ما نوع محتاج. مثل الحين ما عنده نقد فهذى ايش؟ والله اعلم ها طيب لا منتهية ما هي هذه الصدقة الصدقة مش شرط انها تكون شسمه هي النية هذى من ابسط ما يمكن انا ما دام اني اعطيتك وليس - 00:05:20

استرجعها. احد الثنين. هي هي صدقة او هبة وكلها تؤجر عليه ان شاء الله نعم او اكثر من النص نعم اه انت يعني يعني يسرت عليه او اسقطت عنه الدين يعني هو هذا عمل صالح - 00:05:53

هذا يعتبر يعني عمل صالح وتأجر عليه باذن الله لانك انت ما كانت في المئة في الاول انك انت تأخذ النية في البداية انك تأخذ المال وتسترجع المال لكن الان هذا هذا يعتبر عمل اخر غير صدقة - 00:06:30

هو الاسقط عن اسقاط بعض الدين عن المعسر ويؤجر باذن الله ثم ثم او القاعدة الثانية مئة شرط لصحة الاعمال اذا الصلاة الزكاة الصوم اذا ما لها نية تعتبر ايش؟ باطنة - 00:06:45

والامر الثالث العبرة في العقود بالمعاني بالمقاصد والمعاني لا بالالفاظ والمباني ايوة كما ذكرت لكم يعني اه مثلا يعني اه واحد قال لك اعطيتك اه هذا المبلغ - 00:07:05

يعني هل عفوا مثلا ذكرناه؟ قال زوجته ايش ارجعى الى اهلش مئة ايش؟ ايش ايش نيتك آ او عفوا العبرة في العقود بالمقاصد اللي ما يقصده يعني لما قال لنا له ارجع ارجع الى اهلش - 00:07:33

القصد انها ترجع خلها تروح تزورهم ولا شي ولا طلاق اذا طلاق يقع الطلاق اذا مثل روحي عند اهلتش من باب كان بينهم يعني شجار حتى يهدأ لا يعتبر طلاق - 00:07:55

قال حفظه الله القاعدة الثانية اليقين لا يزول بالشك ويترفع منها اربع قواعد اولا الاصل بقاء ما كان على ما كان ثانيا الاصل اضافة الحادث الى اقرب اوقاته ثانيا الاصل في الاشياء الطهارة. رابعا الاصل براءة - 00:08:09

القاعدة الثانية ذكرناها الياء المقاعد الكبرى اليقين لا يزول بالشك فانت انسان متيقن من امر تبقى على هذا الامر ولا اه يعني ولا وتطرح الشك يعني مثلا حاليا واحد جلس بين المغرب والعشاء - 00:08:30

طيب خلك الحين انا اتوا انت كنت صليت المغرب و كنت على طهارة وهل خارج منك شي؟ انا اشك هل خرج من المخارج؟ نقول هذا شك يطرح الاصل انك انت على طهارة وتصلی العشاء - 00:08:54

مثل ما قلنا على الاصل بقاء ما كان على ما كان مثل هذى. او سواء انك انت بقيت على ايش على اه طهارة يعني مثلا المثال الثاني الاصل اضافة الحادث الى اقرب اوقاته - 00:09:13

يعني اه انسان اه شسمه رأى في شسمه في ايده مثلا صبغة او طبعا تعرفون الصبغ او بعض المواد عازلة اذا كان في ايدك سبحانك وضوءك غير صحيح لانه الماء - 00:09:31

ما وصل لكن طيب انا متى ايش اسمه؟ استعملت شسمه الصبغة والحين نحن الان المغرب. والله ما كان اليوم الظهر على بين الظهر والعصر صفت اه في البيت ولا عدلت شي في البيت - 00:09:56

وهناك هذا اقرب وقت فنقول انك انت اذا الظهر كانت صحيحة لانها كانت يعني هي بعد او قبل الصبو يكون عندك العصر والمغرب تعينه تعيد الصباح الاصل في الاشياء الطهارة هذى قاعدة عظيمة وقاعدة مريحة جدا - 00:10:20

الحين يعني مثلا انا شفت بركة ماء الماء هذا طاهر ولا مش طاهر؟ امطار مثلا جت في يوم من الايام امطار ايش؟ غزيرة ومررت في الbadية وجدت هذى الامطار لم تجمعها في بركة - 00:10:42

والله يمكن يعني هل هي طاهرة ولا مش طاهرة؟ نقول الاصل في الاشياء اليش الطهارة فاذا هذا الماء الاصل براءة الذمة الاصل براءة الذمة من التكاليف ومن الحقوق مثلا الان كم الصلوات؟ خمسة - 00:11:00

هل نوجب صلاة سادسة اصلا ايش؟ براءة الذمة انسان يقول لك انت لك علي عليك الف ريال. والقانون ما اذكر ما اذكر اني اخف منك الف ريال الاصل ايش ثم قال حفظه الله - 00:11:24

القاعدة الثالثة المشقة تجلب التيسير ويترافق منها خمس قواعد الظروقات تبيح المحظورات الظروقات تقدر بقدرها اذا صاق الامر اتسع لا واجبة مع العجز الميسور لا يسقط بالمعسورة القاء القاعدة الثالثة قلنا انهي مشقة تجلب التيسير - 00:11:47 آآ الأدلة في الدين انحرج لا يكلف الله نفسا الا وسعي ولذلك اذا صار مشقة على الانسان تأتي التيسير والاباحة. لذلك قال الضرورات تبيح المحظورات بل الانسان الذي يخاف على نفسه الموت - 00:12:13 بياح له اكل الميّة لكن الميّة حرام لكن ابيح له بسبب هذه الضرورة الثانية الظروقات تقدر بقدرها اذا انت يعني ما تتجاوز الا بقدر هذه الضرورة انا يعني اذا اكلت شي وخرج وخرجت من هذي الحالة - 00:12:41 من هذي الضرورة خلاص ما يحتاج الانسان يسترسل في اكل آآ الميّة بحجة انها ضرور انا في ضرورة وكذا لا لكن مثلا لو اراد ان يأخذ منه من هذه الميّة شيء - 00:13:05 لانه لا يظن انه سيصل الى المكان الذي يذهب اليه وهو في الباية وفي صحرا وما يظن انه سيجد فيأخذ منه ما يحتاجه الى ان يصل الى المكان الذي يعني يصف يعني يصل في مدينة او قرية - 00:13:36 اه طيب ثم قال حفظه الله القاعدة الرابعة الظرر يزال ويترافق منها اربعة قواعد اربع قواعد اولا الضرر لا يزال بمثله او اعلى منه ثانيا الضرر يدفع وقدر الامكان ثالثا تدفع واعلى المستجدتين بارتكاب ادناهما - 00:13:52 رابعا درء المفاسد مقدم على جلب المصالح ذكرنا ان القاعدة الرابعة هي ضرر ازال و هذا من يعني سماحة الشريعة نقول لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا ظرر ولا ضرار - 00:14:18 يعني آآ احكام الشريعة تمنع وقوع الضرر ابتداء و اذا حصل الضرر يعني الاحكام تسعى الى تخفيف هذا اه ازالته او تخفيفه قدر الامكان اه فالانسان آآ اذا المريض لا يستطيع ان يصل الى قائم - 00:14:35 مفاجأة في الحديث قال صلى الله عليه وسلم صلى قائم. فان لم تستطع فجالسا وان لم تستطع فعلى جنب ولكن هناك يعني قواعد يعني هي قواعد وضوابط لهذه القاعدة الظرر لا يزال بمثله او باعلى منه - 00:15:03 مثلا انسان عنده طعام يكفيه يعني هو جوعان ومححتاج و اذا لم يأكل سيموت. فعنه هذا الطعام. وهناك اخر نفس الشيء جو عام سيهلك اذا لم يأكل لا يجوز ان يأخذ مال هذا لانه هو مححتاج اليه اصلا - 00:15:21 فلا يعني لا يزال الظرر بمثله او اعلى من والضرر يدفع بقدر الايام؟ الامكان يعني قد انت لا تستطيع ازالة آآ الضرر كله مثلا انسان يعني يرتكب آآ يعني ايش اسمه؟ معاishi - 00:15:40 اه يعني او ممكن انتهى القاعدة الثالثة تدفع على المفسدين بارتكاب ادناهما انسان مثلا آآ يرتكب امور شركية ويدخن الاولى لا تستطيع ان تتصحح في كل الامور. قدم ما هو ايش؟ اولى من الامور الشركية هذا اعظم - 00:16:03 اتوقع الامور مثلا قضية التدخين او بعض الامور المنكرة يعني في وقت ايش؟ في وقت لاحق مثلا دار المفاسد مقدم على جلب المصالح مثلا على سبيل المثال ممكن مثال في هذه دار المفاسد نقول مع جبل بن صالح يعني ونرجع لكتاب مثلا خلاص - 00:16:29 اه اية مصنف ذكر انه مثلا قضية اه المجافاة من السنة المجافاة في الركوع والسجود كما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم هذه سنة وفيها مصلحة لكن لا تستطيع ان تفعل في صلاة ايش؟ الجماعة - 00:17:00 لانك ستؤذى من بجانبك. فالامام او المنفرد يستطيع ان يفعل هذا يعني يتيسر له ذلك اما المأمور فالافضل ان يتركه حتى لا يؤذى اما اذا شعرت ان في شيء من المساحة ولا تؤذى الذي جنبك فلا بأس - 00:17:18 ثم القاعدة الخامسة العادة محكمة او قاعدة العرف ويترافق منها ثلاث قواعد اولاالمعروف عرفا كالمشروع شرطا المعروف عند التجار كالمشرق بينهم التعيين بالعرف كالتعيين بالنص وقلنا العادة محكمة معناها ما اعتاد عليه الناس - 00:17:39 فانه يعني آآ يلجأ اليه في الشرع في حالة اه الامور التي لم يرد فيها نص شرعي فكما يعني النفقة على الزوج قال النبي صلى الله عليه وسلم هند بنت عتبة رضي الله عنها - 00:18:06 خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف ما قدر هذا المعروف هذا يكون حسب عرف الناس ما كان في في الزمن الماظي ليس لا ب المناسب الان

يعني حتى احنا لا نذهب بعيد قبل عشرين او ثلاثين سنة. هذى تعتبر فترة قصيرة - [00:18:26](#)

يعنى الحانسة تغيرت هذه تتبدل يعني ايضا المعروف عرفا كان مشروط شرطا عرف عند آآ اصحاب العقارات مثلا ان في السمسرة الذي يدفع اجرة السمسرة هو المشتري. خلاص هذا يكون ايش - [00:18:48](#)

هذا يعتبر اه عرف اذا يعتبر كانه شرط اه ثابت ثم يعني ختم المصنف حفظه الله قال وقد نظم هذه القواعد الخمسة الكبرى بعض الشافعية فقال خمس مقررة قواعد مذهب - [00:19:14](#)

للشافعى فكن بها فكن بهن خبيرا. ضرر يزال وعادة قد حكمت. وكذا المشقة تجلب التيسير والشك لا ترفع به متيقنا. والقصد اخلاص ان اردت اه اجورا لهذا الحمد لله قد انتهينا من هذا الرسالة - [00:19:31](#)

اسأل الله سبحانه وتعالى ان يجزي الشيخ عبد الرحمن بن فهد الودعان حفظه الله على ما الف في هذا الرسالة المختصرة آآ وانا عندي بعض الامثلة والاسئلة ونشوف يعني انا ساذكر شيء - [00:19:54](#)

ونزيد حد يقول لي هل هذى من اي قواعد من القواعد؟ الخمس اللي ذكرناها طيب انسان قطعت يده وحان وقت الوضوء وسام انقطعت ايده بسبب اه حادث او شيء وحان وقت الوضوء - [00:20:18](#)

ايش يسوى يعني قطعت يده حتى الذراع المرفق ايه هي ايوة المشقة تجلب التيسير الان يتذرع عليه غسل يده مع العجز وهي بس لكن القاعدة اسهل لك القاعدة ليش الكبرى ترجع لها. المشقة تجي للتيسير. الان تعجز انك تغسل ايديك - [00:20:45](#)

فاذى ايش؟ سقطت عليك ما يجب عليك غسل ايوة من حلف الا يأكل لحما فاكل سمكة قال والله ما اكل لحم اه هذى ينطبق عليها وايضا في قاعدة ثانية يمكن هي ادق شوية - [00:21:16](#)

كما هي كانت في الامثلة اللي معنا اللي هي العادة محكمة العادة عند الناس والعرف عند الناس اللحم هو ايش لحم البقر والغنم الابل لما تبقى السمك حتنكر الدجاج لا يطلق عليه ايش - [00:21:43](#)

لحم في عرف الناس طيب طيب القبض على المجرمين والمعتدين هذا نظاعه في اي قاعدة القبض على المجرمين والمعتدين لان هذا ضرر اكيد كبير ايوه طيب من طلاق ايوه - [00:22:02](#)

من وكل شخص لشراء منزل وطلب وطالب الوكيل الاجرة الاعادة محكمة. لان الاجرة بنقولكم ما نعرف. نرجع الى الى عادة الايش؟ الناس. يعني ايش الاجرة هذى كم وايضا نفس الشيء رجل تزوج بأمرأة - [00:22:52](#)

ولم يحدد المهر ما حددوا المهر وعقد يعني في هذه الحالة كم يكون المهر المهر اه مهر اه نهار اثنعش ايه المهر يكون كما قال اهل العلم هو مهر ايش؟ المثل - [00:23:20](#)

مهر المثل يعني اخواتها بنات عمها كم المهر المعتاد معهم هذا عطبت اذا طحت عند الناس المعتاد عشرة عشرين يلا خش خش في جيبك ايوه اه من قتل مورثه - [00:23:43](#)

استعجالا للارث من قتل مورثه استعجالا هذا الضرر يزال نعم لا وهي صح لان هذا ضرر ان هو ظرر هو هو اظر بهذا فلا يعني لا يعطي له شيء نعم - [00:24:06](#)

طيب من شك في طلاق زوجته اليقين لا يزول بالشك اذا طالت اغصان شجرة ودخلت على بيت اخر الضرر نعم نعم ايوا من يذبح لله كالاضحية والحقيقة ومن يذبح للاكرام الضيف. الامر - [00:24:37](#)

مقاصدها هذا عاد اللي استطعت نجيها والله الحمد والفضل والمنة اسأل الله سبحانه وتعالى يتقبل منا صالح الاعمال وتجاوز عننا سيئها. العلم النافع والعمل الصالح صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:25:15](#)